الحالة الاقتصادية الزراعية
ووسائل زيادة الانتاج

وضع صاحب المعالى محمد شفيق باشا مذكرة قيمة فى هذا الموضوع رفعها الى مجلس الشيوخ لمناسبة استجواب قدمه أحد حضرات أعضاء المجلس و بعد أن استعرض معاليه الحالة العامة التى يتبين منها تدهور فى مقادير الحاصلات المصرية والحاجة الى الاستزادة فى الانتاج عزا ذلك الى ما يأتى :

أولا — المصارف

لم تكن مصر تعرف المصارف قبل سنة ١٨٨٤ وفيها أنشأت ٣٢ كيلو مترا فقط وبعد عشر سنوات كان عندها ١٨١٣ كيلومترا وبعد عشر سنوات أخرى كان عندها ٤٢٦٥ كيلومترا في سنة ١٩٠٤

وبعد عشر سنوات ثالثة كان عندها ٥٩٢٦ كيلومترا سنة ١٩١٤ ولم يكن عندها في سنة ١٩٢٤ الا ٥٧٨٦ كيلومترا على نحو ما هو مبين تفصيليا في الكشف رقم (٤) وعلى هذا تكون مصر أنشأت :

في عشر السنوات الاولى ١٧٨١ كيلو مترا .

وفي عشر السنوات الثانية ٢٤٥٢ »

وفي عشر السنوات الثالثة ١٦٦١ »

وفى عشر السنوات الرابعة ٨٦٠ »

ومن مقارنة هذه الارقام يرى أن مصر جرت في مسألة الصرف على غير ما كان يجب عليها أن تعمله فالهمة التى بذلتها في عشرين سنة لانشاء ٤٢٣٣ كيلومترا لم تستمر عليها بعد ذلك ولم تنشىء في العشرين سنة التالية الا ٢٥٢١ كيلومترا مع أنه كان يجب عليها أن تنشىء أكثر من

٤٢٣٣ في المرة الثانية بسبب ما ضاعفته من المياه الصيفية بتعلية واصلاح القناطر الخيرية واقامة سدى دمياط ورشيد وانشاء خزان أسوان أولا وتعليته ثانيا مما أدى الى زيادة المياه الصيفية في مصر الوسطى والوجه البحرى .

حتى لو سلمنا بأنه كان يكفى مصر أن تنشىء فى العشرين سنة الثانية من المصارف بقدر ما أنشأته في العشرين سنة الاولى فانها تكون قصرت في انشاء نحو ١٧٠٠ كيلو متر للآن .

كان من وراء زيادة المياه الصيفية من جهة وقلة المصارف من جهة أخرى أن تراكمت المياه في طبقة الارض التى تحمل النباتات وتغذيها فأصابها الضعف في التربة وفي النتاج لا فى القطن فقط بل وفي جميع المحاصيل الاخرى ولا أدرى لماذا تدافع وزارة الزراعة عن القطن وحده باستصدار قانون الثلث ولم تدافع عن المحصولات الاخرى مع ما لها من الاهمية .

نظرة عامة لارقام الكشف رقم (١) تثبت أن مصر لم تستفد شيئا من الوجهة الزراعية الاقتصادية من تعلية خزان أسوان التى تمت في نهاية سنة ١٩١٢ واستخدمت ابتداء من سنة ١٩١٣ واذا كانت محاصيل مصر لم تزد من سنة ١٩١١ للآن فما هى الفائدة من هذه التعلية اذن . واذا كانت المياه الصيفية أزيد بعد التعلية منها قبلها فأين ذهب مفعول هذه الزيادة ؟

الجواب لا يكون الا أن ضرر هذه الزيادة في ارتفاع مياه النشع التى بجوف الارض ذهب بالفائدة منها فتلك الزيادة كانت نكبة زراعية وستبقى كذلك ما لم نعالج ما أنتجته وتنتجه من الضرر بزيادة عدد المصارف وأطوالها .

واذا عملنا الآن على زيادة المياه الصيفية بتعلية خزان أسوان من غير ما نقابل تلك الزيادة بحفر مصارف جديدة تتلقى زيادة مياه الرشح التى تتراكم في الارض فان مجهود الحكومة والامة فى استعمال المياه التى

تنتج من تعلية الخزان سيضيع سدى كما ضاع مجهودهم بعد التعلية الحالية. لان المعول عليه فى حياتنا الزراعية ليست كثرة المياه الصيفية بل كثرة ما تنتجه الارض من الحاصلات .

ان مديرية المنوفية الشهيرة بخصب أراضيها من قديم الزمان ابتدأ يفارقها ذلك الخصب . والشكاوى المرة التى نسمعها من مزارعيها من قلة الحاصلات تؤيدها مشاهدات رجال الرى والزراعة ولم تذهب عن آذاننا بعد رنة صوت سعادة الشيخ المحترم علوى بك الجزار وهو يشكو لمعالى وزير الزراعة في قاعة مجلس الشيوخ بجلسة ٢٤ أغسطس سنة ١٩٢٦ ما أصاب مديرية المنوفية من فعل مياه الرشح وما أصاب أرضها من التلف .

حتى في الصعيد . ففى مناطق أقلبت ودراو بمديرية أسوان وفى منطقة الفشن بمديرية المنيا وعند مدخل الفيوم بمديرية بنى سويف بارت مسطحات واسعة جدا من الاراضى الخصبة واستحالت الى برك وملاحات من كثرة مياه النشع وعدم وجود مصارف بها أو من عدم كفاية ما بها من المصارف أو بسبب عدم انشائها أو حفظها بدرجة ناجحة في الوقت المناسب .

لا أشك في أن حضرات المحترمين أعضاء مجلس الشيوخ يشعرون مثلى بأنه يجب على الحكومة أن تسعى فورا وبطريقة فعالة لايقاف تلف الاراضى المزروعة الآن والعمل على اعادة الزراعة لتلك المسطحات الهائلة التى تلفت من جراء اهمال صرفها مددا طويلة أو قصيرة وذلك بتقرير صرف مليون جنيه في ظرف ثلاث سنوات أو أربع على حفر مصارف جديدة تعين مواقعها وزارة الاشغال بالاشتراك مع مجالس المديريات والبرلمان وأن تجعل تنفيذ هذا العمل الهام تحت اشراف لجنة لا تتأثر سياستها ولا تتغير وجهتها بتغير الوزراء .

تطهير المصارف

الستة آلاف والسبعمائة كيلومترا التى بالقطر المصرى الآن من المصارف تضع الحكومة لتطهيرها في الميزانية الآن نحو ١٥٠٠٠٠ جنيه ولكنها لا تصرف كل المبلغ فعلا في ختام العام كما يرى من البيان الآتى :

السنة	مشروع الميزانية	المنصرف فعلا
	جنيه	جنيه
٢٣ — ١٩٢٢	١٩٧٠٠٠	—
٢٤ — ١٩٢٣	٢١٧٥٠٠	١٥٦٧٠٠
٢٥ — ١٩٢٤	١٥٩٦٠٠	١٠٩٧٤٨
٢٦ — ١٩٢٥	—	١١٠٩٥٠
٢٧ — ١٩٢٦	١٦٥١٩٨	١٤١٦٥٩
٢٨ — ١٩٢٧	١٥٠٩٩٦	—
٢٩ — ١٩٢٨	١٥٣٠٠٠	—

فيتكلف حفظ وصيانة الكيلومتر الواحد نحو ١٧ جنيها بين قطع حشائش وتطهير ولا يخفى أن بعض المصارف عميق وعريض ولا يطهر الا بالكراكات ونفقات ذلك عالية جدا مما يدل على أنه في باقى المصارف لا يصرف على الكيلو الواحد الا مبلغ زهيد جدا .

وقلة المصروف هذا على صيانة المصارف يدعو الى الاعتقاد بأن عددا عديدا منها يترك بلا تطهير من سنة لاخرى فتعلو به المياه وتتعطل وظيفة الصرف .

ولا ينظر بعض رجال مصلحة الرى لهذه الحالة السيئة بعين الشفقة بل يعتقدون كما صرح بذلك كبير منهم في تقاريره المطبوعة أنه لا يحق للمزارع أن يطالب مصلحة الرى بصرف مياه أرضه بالراحة كما لا يحق له أن يطالبها برى أرضه بمياه الراحة .

والغريب من أمر وزارة الاشغال أنها كلما ازدادت الحاجة الى اصلاح المصارف تضن هى عليها بالمال فبعد أن كانت تقرر لصيانتها ما يزيد على مائتى ألف جنيه سنة ١٩٢٢ خفضت هذا الاعتماد تدريجيا من سنة الى أخرى الى أن وصل الى ١٥٣٠٠٠ جنيه في ميزانية السنة القادمة كما يرى فى البيان السالف .

وعندى أنه يجب على مجلس الشيوخ الموقر أن يقرر صرف نحو ربع مليون جنيه على صيانة المصارف ويصمم على صرف المبلغ الذى يقرره فلا يعاد للخزينة في نهاية العام كما حصل ذلك في الاعوام الماضية .

الصرف بالآلات

لقد أدرك ذوو الرأى الثاقب من رجال الرى حوالى سنة ١٩١٢ ضرورة تخليص الاراضى الواقعة في الاطراف الشمالية من الدلتا من مياه النشع المتراكمة في جوفها وعلى سطح بعضها والتى لا تفارقها طول السنة حتى مع وجود مصارف بها . وذلك لشدة انحطاط منسوبها وتوالى ارتفاع سطح مياه النشع من سنة لاخرى بتوالى زيادة المياه الصيفية وأشاروا باستخدام الطلمبات لخفض منسوب تلك المياه .

ولكن بعض المسئولين وقتها وقف موقف المعاند للمشروع واستمروا في عنادهم لمجرد الانتصار لآرائهم لا جريا وراء منفعة مصر .

ولم تكد الايام تثبت لهم خطأ رأيهم ويعدلوا عنه حتى أتت الحرب العالمية فأوقفت كل اصلاح ، ولم تستأنف مصر جهدها لوضع تلك الفكرة الصائبة موضع التنفيذ الا نحو سنة ١٩٢٥ فتقرر تركيب مجاميع السرو بمديرية الدقهلية وبلقاس بمديرية الغربية والعطف بمديرية البحيرة الجارى العمل بها الآن .

ولا ينتظر البدء فى تشغيل الطلمبات قبل نهاية سنة ١٩٢٩ ولا بأس من ايراد بعض بيانات عن مناطق الصرف بالآلات .

شرقى النيل — كل الجارى عمله الآن هو تركيب طلمبات السرو واعداد مشروعها الذى يخدم منطقة السرو نفسها وزمامها ١٠٣٠٠٠ فدان وبعد سنة ١٩٢٩ يشرع في عمل ما يلزم لمنطقة أخرى مجاورة لها تعرف بمنطقة مصرف عموم البحيرة زمامها ٩١٠٠٠ فدان ثم تأتى بعد ذلك منطقة القصبى وزمامها ٦٠٠٠٠ فدان .

فالمجموع (٢٥٩٠٠٠) بمديريتى الدقهلية والشرقية .

والمركز الرئيسى به أربع آلات كل واحدة تولد ٧٢٠ كيلو وات وابتدىء في العمل سنة ١٩٢٥

بين فرعى النيل — محطة التوليد ببلقاس وسيكون بها ثلاث آلات كل واحدة لتوليد ٢٥٠٠ كيلووات ولم يبدأ في عمل شىء للآن سوى عمل المزاد ورسوه على مقاول .

وتخدم المحطة منطقتين الاولى ببلقاس وزمامها ٣٣٥٠٠٠ فدان هى التى سيبدأ بالعمل فيها وبعد الفراغ منها يبدأ في المنطقة الثانية وهى منطقة فوه وزمامها ١٦٨٥٠٠ فدان .

وينتظر الفراغ من الاولى سنة ١٩٣٠

غربى النيل — محطة توليد العطف وسيكون بها أربع آلات تولد الواحدة ٨٥٠ كيلو وات وتخدم عدة مناطق صغيرة بين أبى حمص وكفر الدوار زمامها ١٠٣٠٠٠ فدان .

ولم يعمل شىء للآن سوى عمل المزاد ورسوه على مقاول وينتظر انتهاء العمل في أواخر سنة ١٩٢٩ أو أوائل سنة ١٩٣٠

طلمبات الصرف الحالية

وخلاف هذه المشروعات الجارى العمل فيها فانه يوجد بمصر الآن المحطات الآتية للصرف :

(١) محطة البصيلى بمديرية البحيرة وهى أربع ماكينات قوة ١٤٠ حصانا الواحدة ترفع نحو ثمانية أمتار مكعبة من الماء فى الثانية وتخدم نحو ٣١٠٠٠ فدان .

(٢) محطة أبو قير بمديرية البحيرة وبها ست آلات قوة الواحد ١٥٠ حصانا وترفع نحو عشرة أمتار من الماء في الثانية . والزمام المنتفع نحو ٤٥٠٠٠ فدان .

(٣) محطة المكس بمديرية البحيرة وبها خمس آلات قوة ٥٠٠ حصان الواحدة واثنتان قوة ٢٥٠ الواحدة واثنتان قوة ٥٤٥ حصانا الواحدة ترفع نحو ٤١ مترا مكعبا من المياه في الثانية وتخدم مساحة قدرها ١٦٤٠٠٠ فدان .

(٤) محطة القصاصين بمديرية الشرقية وبها ثلاث آلات قوة الواحدة ١٤٠ حصانا يكفى لزمام نحو ٢٢٠٠٠ فدان .

(٥) محطة قنبرة بمديرية الجيزة وبها آلتان قوة ٨٠ حصانا الواحدة تخدم مساحة قدرها ١٥٠٠٠ فدان .

(٦) محطة بنى صالح بها أربع آلات قوة الواحدة ٢٦٠ حصانا وتخدم منطقة مساحتها ٤٨٠٠٠ فدان .

(٧) محطة اطسا بمديرية المنيا وبها أربع آلات من قوة ٢٦٠ حصانا تكفى لرفع ٤٫٥ أمتار في الثانية وتخدم مساحة تصل الى مائة ألف فدان .

فعند مصر الآن من محطات رفع المياه من المصارف ما يكفى لصرف نحو ٤١٧٠٠٠ فدان وفي نهاية سنة ١٩٢٩ تزيد تلك المحطات بما يكفى لصرف ٥٤١٠٠٠ فدان فيكون عندنا في أوائل سنة ١٩٣٠ ما يكفى لصرف ٩٥٨٠٠٠ فدان .

وبما أن المساحة المحتاجة للصرف تصل الى ١٧٤٣٠٠٠ فدان كما هو مبين فى الكشف رقم (٧) فيكون على مصر أن تفكر بعد سنة ١٩٣٠ في تركيب طلمبات لصرف نحو ٨٨٥٠٠٠ فدان أخرى وبعبارة أخرى ان مصر آخذة الآن في تخليص نحو ثلث الزمام الواجب تخليصه بالطلمبات وستنظر بعد سنة ١٩٣٠ في أمر الثلثين الباقيين . .

واذا اكتفينا بذلك من الآن فانا نضيع وقتا ثمينا وخسارتنا تكون جسيمة جدا خصوصا اذا أجرينا تعلية خزان أسوان قبل تركيب هذه الطلمبات جميعها لان مياه الرشح ستزداد كثيرا جـدا كما سلف على أثر تلك التعلية .

وعندى أنه يلزم الشروع من الآن في اقامة محطات الصرف في كل المناطق المحتاجة بأسرع ما يمكن ولا يحتمل قيام أى اعتراض على اقتراحى هذا الا من وجهتين .

الاولى — مصاريف تكاليف الاعمال — والثانية العمال الذين يباشرون تنفيذها .

فعن الاولى أقول ان خزانتنا بحمد الله عامرة والمصارف من أهم ما يزيد الثروة الاهلية والحكومية بما تكثره من المحصولات . وما ينفق على المصارف يبدى على ما ينفق على الكماليات كتوسيع شارع الاهرام وتوسيع شارع الخليج بمدينة القاهرة الذى لا ينتفع به الا بعض الافراد المعدودين أما زيادة المحصولات فتعود بالخير والبركة على الاهالى والحكومة بكثرة النقل على السكك الحديدية وزيادة الضرائب على الاطيان الضعيفة الآن .

أما عن العمال فالموضوع غاية في الخطورة وأسارع بالاعتراف بأن الحاليين منهم وهم مصريون لا يقومون بعملهم الحالى الشاق الا بكل صعوبة نظرا لكثرته وقلة عددهم وليس في الامكان تكليفهم بالقيام بأكثر منه بل وبضعفيه .

ومن جهة أخرى لا ينتظر وجود مصريين مدربين على هذه الاعمال في مدة معقولة تتمشى مع احتاجاتنا الحالية في موضوع الصرف والمصارف لينفذوا كل هذه الاعمال ثم لادارتها بعد تنفيذها . ولذلك لم يبق أمامنا الا استخدام الاجانب للعمل تحت اشرافنا بعقود لمدد معينة ويتركونا بعد انقضاء تلك المدد .

وان كان اقتراحي هذا يغضبني كمصري كما يغضب كل محب لبلاده ولكني لو خيرت بين استخدام الاجانب لتنفيذ مشروع الصرف وبين تأجيله لاعداد المصريين لاخترت اصلاح الارض قبل كل شيء .

ثانيا — عدم اهتداء مصر الى الطرق الزراعية القويمة التي بها تنجح .

ان قلة حاصلاتنا وكثرة وارداتنا الزراعية مع أننا أمة زراعية من عهد خلق الارض وتفوق غيرنا علينا كما فصله حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندي في استجوابه لدليل ملموس على أن مصر لم تهتد للآن الى الطرق الزراعية القويمة التي تؤدي بها الى النجاح .

لقد قال حضرته ان مزارعي الدانيمارك وعددهم نحو ثلاثة ملايين ونصف فقط صدروا من حاصلاتهم الزراعية سنة ١٩٢٤ ما تربو قيمته على ثلاثة وتسعين مليونا من الجنيهات مع أن مصر وهي أمة زراعية قوية تعدادها أربعة عشر مليونا لم تصدر من حاصلاتها الزراعية ما يزيد على الخمسين مليونا من الجنيهات بما فيها ثمن قطنها الذي يعد من أفخر أنواع القطن في العالم .

ليت الامر وقف عند هذا الحد بل وياللاسف وقعت بمصر حوادث زراعية جسام أضرت بها ضررا ماديا بليغا . ومع استخدامها لعدد عديد من الاخصائيين الاجانب الذين كانت ترجو الخير على أيديهم فانها نكبت بهم كما سيأتي ذكره . وهي تحاول الآن التخلص من نكبتها . وأنى لها ذلك بعد أن استفحل الداء وعز الدواء .

أما تلك الحوادث التي وقعت في ربع القرن الماضي والتي لا يزال بعضها يعمل على ضياع الثروة القومية والبعض الآخر وان كان عمل عمله وانتهى أمره بعد أن أتلف ما أتلف الا أنه يهدد بالعودة هي حوادث عديدة أذكر منها هنا الستة الآتية :

الاولى — عدم كفاية المصارف سواء لرداءة أدائها لعملها أو لقلتها وقد سبق الكلام عليها .

الثانية — الطاعون البقرى •
الثالثة — دودة بذرة القطن القرنفلية •
الرابعة — زراعة القطن بالحياض •
الخامسة — عدم وجود مكاتب للتجارب فعالة وارشاد المزارعين لتحسين حالهم •
السادسة — اصلاح القناطر الخيرية •

الطاعون البقرى

يعلم من الصفحة الاولى من تقرير مصلحة الطب البيطرى لسنة ١٩١٧ أن عدد الابقار التى نفقت بالطاعون البقرى المبلغ عنها أى التى علمت بها تلك المصلحة من يونيه سنة ١٩٠٣ لنهاية سنة ١٩١٧ لم يكن الا ١٨١٣٥٨ فقط مع أن العدد الحقيقى يفوق ذلك بكثير كما يرى من الكشف رقم (٢) المرافق لمذكرتى هذه المستخرجة أرقامه من كتب الاحصاء الرسمية •

فلقد كان عدد الابقار في مصر سنة ١٩٠٣ نحو ٩٥٩٦٦٩ فاذا به في سنة ١٩٠٤ نقص الى ٦٠٥٠٢٢ والخسارة اذن ٣٥٥٠٠٠ رأس في سنة واحدة •

أى خسارة لاتعوض تلك التى تزيد على الثلث في سنة واحدة مما كانت تملكه مصر من الابقار • وأى ميزة فقدته الارض من حرمانها من خدمة هذه الابقار وسباخها ؟ وأى خير فقدته الامة المصرية من البانها وجبنها وزبدها ولحومها وجلودها ؟

متى يعوض ذلك الفقد الذى مع مضى ٢٣ سنة عليه لم يصل عدد الابقار سنة ١٩٢٦ الا الى ٧٢١٧٣٨ فلم تسترد مصر مع طول تلك المدة الا نحو الثلث فقط مما خسرته فى تلك السنة المشؤومة •

والغريب في أمر مصر أنها وهى بلد زراعى وحياتها على الزراعة والماشية لم تبذل من الجهد ما كان عليه بذله للمحافظة على الباقى بعد تلك الخسارة الفادحة وتجعل التطعيم اجباريا للابقار الباقية الا سنة ١٩٢٦

ففى ١٥ سبتمبر من تلك السنة أصدرت القانون رقم ٦ الذى يجعل تلقيح مواشى الفصيلة البقرية اجباريا ولم يبدأ فى تنفيذه الا فى ٢٨ مارس سنة ١٩٢٧

أى اهمال فاضح هذا الذى ارتكبته مصر .

ينفق ما يربو على ثلث مليون رأس من البقر في سنة ١٩٠٣ ولم تعالج مصر الموضوع بصفة جدية الا فى سنة ١٩٢٧ أى بعد مرور ربع قرن تخللته اصابات عديدة بالطاعون البقرى أودت بحياة عدد عديد لايستهان به من ماشيتها .

لا تظن أنه بمجرد الشروع في تنفيذ القانون اتقينا الشر وأوقفنا الخطر كلا لان عدد المواشى المقتضى تلقيحها بكل مديرية كالآتى :

عدد المواشى	المديرية	عدد المواشى	المديرية
٥٨٥٨٩	أسيوط	٦٥٣١٥	البحيرة
٦٣٠٣٢	جرجا	١٠٣٣٧٤	الغربية
٤٨٧١٣	قنا	٦٥٨٥١	الدقهلية
١٧٧٨١	أسوان	٨٩٤١٢	الشرقية
١٩٤٠	محافظة مصر	٥٨٩٦٧	المنوفية
١٩٨٢	« الاسكندرية	٢٨١٦٢	القليوبية
٤٩٠٤	« القنال	٢٣٩١٦	الجيزة
٤٨٥	« السويس	٣٠٢٧٣	بنى سويف
٤١	« دمياط	٢٩٦٢٣	الفيوم
—	—	٣٨٨٦٩	المنيا

وتشتغل الآن ثلاث فرق في وقت واحد بالمنطقة الجارى تلقيح مواشيها وتتكون الفرقة عادة من ثلاثة أطباء وفي بعض الاحيان من أربعة تحت رياسة مفتش القسم .

ومع هذه الهمة التى تشكر عليها وزارة الزراعة فانه تم لغاية الآن تلقيح ٨٢٨٧٦ ماشية فقط وينتظر أن يصل ما يلقح هذا العام الى مائة ألف ماشية جميعها بالصعيد .

ويقدر الباقى بدون تلقيح بعد ذلك من مواشى القطر بنحو ٦٢١٠٠٠ ماشية .

وينتظر أن تستغرق عملية تلقيحها نحو أربع سنوات كتقدير وزارة الزراعة ثم بعد ذلك يصير تلقيح العجول الصغيرة في جميع أنحاء القطر سنويا مع تلقيح ما يستجد من المواشى الكبيرة .

ولو قدرنا أن عمل ذلك جميعه يستغرق ست سنوات وتصورنا احتمال انتشار الطاعون البقرى فى خلال هذه المدة الطويلة أدركنا جسامة الخطر الذى يهدد ماشيتنا . والواجب على مصر ألا تقف أمام هذا الاحتمال جامدة بل عليها أن تصمم على اتمام العملية في نحو نصف المدة المقررة لها بوزارة الزراعة وتضاعف عدد الفرق التى تشتغل الآن بالتطعيم .

وبما أن هذه الفرق ابتدأت عملها في أسوان متجهة للشمال ووصلت الآن الى طهطا فيحسن تركها تسير في مأموريتها وتعين فرقا جديدة تؤدى العمل في الوجه البحرى .

الجاموس والبقرات الكبيرة

لا يصاب الجاموس عادة بالطاعون البقرى ولكن أرقام الكشف رقم (٢) تدل على أنه في سنة ١٩٠٣ ، تلك السنة المشؤومة التى نفق بها ثلث أبقار مصر بالطاعون البقرى فقد نقص عدد الجواميس أيضا .

فلقد كان ٧١٨٠٢٣ سنة ١٩٠٣ فصار ٦٤٥٧٩٦ سنة ١٩٠٤ ونشأ هذا العجز من تحول سكينة الجزار لصنف الجاموس بعد أن عز عليه مشترى الابقار . وكان على مصر أن تقف فى وجهه بسن تشريع يحرم عليه على الاقل ذبح صغار الجواميس والابقار ولكنها لم تفعل ولم تنتبه لذلك الا في سنة ١٩١٢

ففى ١٧ أبريل أصدرت القانون رقم (٦) القاضى بمنع ذبح عجول البقر واناثها التى لم تبدل السنتين القاطعتين الوسطيين ويطابق هذا من الماشية ما كان عمرها من سنتين وربع الى سنتين ونصف .

وبالحاح وصل الى حد الالحاف من لجنة التموين التى كنت عضوا بها وبمعارضه شديدة من وزارة الزراعة أصدرت مصر في ١٦ فبراير سنة ١٩١٨ القانون نمرة (٤) الذى يمنع ذبح عجول البقر واناثها واناث الجاموس التى لم تستكمل نمو أربع القواطع الاولى الدائمة ويطابق هذا لعمر يختلف من ٣ سنوات الى ٣ ١/٢ سنوات :

ولكن ذكور الجاموس من أى عمر كان تذبح الآن من غير مراعاة لما يعود على مصر من الفائدة في تأخير ذبحها لان وزن الصغار منها قد لا يصل الى ٣٠ كيلو مع أنها لو تركت الى السن المحددة بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩١٨ لوصل وزنها الى ١٢٠ لحد ١٦٠ كيلو ٠ واللحم الناتج من رأس واحدة في ذلك السن يفوق ما ينتج من ثلاثة أو أربعة عجول صغيرة ٠

فالواجب على مصر حماية هذه العجول كما عليها أن تحمى أناث البقر وتمنع ذبحها الى سن أكبر مما حدده قانون سنة ١٩١٨

والجدول الآتى به عدد الحيوانات التى نحرت في السلخانات العمومية خلافا لما نحر بالارياف ٠ وأرقامه تبين بصريح العبارة ضرورة تلك الحماية :

السنة	ثيران	بقرات	جاموس	عجول جاموس	عجول بقرى
١٩٢٢	٣٤٥١١	٢٥٦١٤	٣٠٤٧٥	١٥٨٥٥٢	٢٥٩١
١٩٢٣	٣٨٣٩٧	٢٧٠٦٥	٣٥٠٤٠	١٤٤٤١٢	١٥٠٢٦
١٩٢٤	٣٢٨٨٤	٣٢٣٢٤	٣٥١٠٥	١٣٣٦٦٩	٦١٣٥٠
١٩٢٥	٤٥٢٣٠	١٩٤٧٣	٢٨٢٦٩	١٣٧٣٠١	٥٣٨٢٥
١٩٢٦	٣٢٣٠٥	٢٦٨٩٤	٢٦٤٧٣	١٤١٨٧١	٦٦٨٣١
١٩٢٧	٣٣٢٠٩	٢٢٤٢٩	٢٩٧٣١	١٥٢٨٥٥	٨٦١١٣

وبينما الثيران والجاموس يذبح منها سنويا عدد يكاد يكون واحدا فان عجول الجاموس يذبح منها في العام نحو ١٥٠٠٠٠ وعجول البقر نحو نصف ذلك ٠ وهذا الاسراف في ذبح عجول الجاموس راجع لفعل قانون سنة ١٩١٨ السالف ذكره ٠

أليس من الخطأ ذبح نحو ٢٥٠٠٠ بقرة في العام مع أنها لو تركت حية لافادت مصر بنتاجها وألبانها وجبنها وزبدتها بأكثر مما تفيدها بلحومها بعد ذبحها ؟

ان علينا حماية البقرات وعجول الجاموس الصغيرة والالحاح على وزارة الزراعة بتعديل القوانين الحالية لتكثر ماشيتنا فيزداد غذاؤنا ويقل ما نستورده من الخارج من لحومها وحاصلاتها .

قانون ضبط وربط الصحة البيطرية

لقد صدر فى أول فبراير سنة ١٨٨٣ أمر عال بخصوص لائحة ضبط وربط الصحة البيطرية فيما يتعلق بأمراض الحيوانات الوبائية وأعقبه قانون آخر رقم ٧ لسنة ١٩٠٣ الخاص بمقاومة الطاعون البقرى وغيره من الامراض المعدية .

من يطلع على هذين القانونين وعلى التقرير الرسمى الذى نشرته الحكومة المصرية سنة ١٩١٤ وعلى التجارب التى عملت بمعرفة اللجنة المكونة من كبار الاطباء البيطريين في القطر المصرى المشكلة بقرار من مجلس الوزراء في ١٣ أبريل سنة ١٩١٢ التى كانت مأموريتها دراسة المسائل المتعلقة بالطاعون البقرى والبحث عن أنجح الطرق لمكافحة هذا المرض الخبيث . أقول أن من يطلع على جميع ذلك يرى أن هنالك نقصا كبيرا في قوانيننا الحالية التى لم يوصف بها أى احتياط حقيقى لمكافحة المرض .

يرى المطلع على هذه القوانين وعلى تلك التجارب أن القوانين حرمت نقل أشياء من متخلفات الحيوانات النافعة لا يتسبب عن نقلها العدوى . ومثل هذا التحريم يعطل التجارة ويسبب شاغلا كبيرا لرجال الادارة والمحاكم بلا مسوغ بينما طرق العدوى الحقيقية لا يعرفها القانون ولذلك فهو لا يشير الى شيء منها .

لقد حان الوقت لالغاء هذا القانون العتيق وجعله عصريا منطبقا على النتائج العملية التى اكتشفت بعد سنة ١٨٨٣ وبالاخص على النتائج التى وصلت اليها مصر بعد تجارب اللجنة المشار اليها والتى عملتها الممالك الاخرى .

ان قانون سنة ١٨٨٣ تأسس على خرافات كانت شائعة وقتها قبل أن يضع العلم الحديث قواعد ثابتة للوقاية من الامراض وعلاجها .

لقد كان الشائع في سنة ١٨٨٣ أن العدوى بالكوليرا مثلا تأتى بالهواء ولذلك فقد كانوا يطهرونه بحرق القار في الشوارع العامة . فلو حرقوا ألف طن وطن من القار لما منعوا انتشار الكوليرا الذى ثبت بعد ذلك أن جراثيمها تنتقل بالسوائل وافرازات المريض ولا تنتقل بالهواء .

وهكذا الحال فى قانون ضبط وربط الصحة البيطرية الذى صدر في سنة ١٨٨٣ فانه بمقتضاه وبمقتضى قانون سنة ١٩٠٣ المتمم له تصدر وزارة الزراعة قرارا بمجرد ظهور مرض الطاعون البقرى في أى مركز بما يأتى :

لا يجوز :

أولا — نقل الانوار والابقار والعجول والجاموس من ناحية لاخرى .

ثانيا — الاتجار في الجلود الناشفة للحيوانات المذكورة ونقلها .

ثالثا — نقل لحوم الحيوانات المذكورة المذبوحة في سلخانة عمومية الى خارج المدينة أو الناحية التى توجد فيها السلخانة المذكورة .

رابعا — الاتجار في العظام والاسقاط والسبلة والبقايا الحيوانية الاخرى المتخلفة من الحيوانات المذكورة ونقلها .

خامسا — الاتجار فى الجلود الطرية للانوار والابقار والعجول والجاموس ونقلها .

سادسا — ذبح الحيوانات المذكورة خارج السلخانات العمومية .

سابعا — نقل لحوم الحيوانات المذكورة المذبوحة خارج السلخانات العمومية .

ثامنا — تقفل جميع أسواق المواشى المذكورة بالمركز الذى تحصل فيه الاصابات .

والذى يمعن النظر في هذه الاحتياطات يجد أنها تترجم عن اعتقاد راسخ في نفس واضعها بأن العدوى تحصل من الحيوانات المريضة للسليمة ومن متخلفات حيوان نفق بالمرض لحيوان سليم من غير ما يعرف كيفية العدوى ولذلك فانه توسع في الاحتياط بقدر ما استطاع ولكن سبب العدوى الحقيقى الذى لم يكن يعرفه فلم يلمسه في تشريعه وبقى ذلك السبب يعمل على انتشار المرض من وقتها للآن .

من غريب أمر مصر أنها في سنة ١٩١٢ شكلت لجنة من كبار الاطباء البيطريين لعمل التجارب لمعرفة كنه هذا المرض وبعد أن قدموا لها تقريرهم فى سنة ١٩١٤ لم تحرك له ساكنا وحفظته من غير انتفاع بما جاء فيه من النتائج والتوصيات التى كثير منها يخالف تمام المخالفة لما جاء به من قانون سنة ١٨٨٣ المعمول به الآن .

ان تمسك مصر بقانون سنة ١٨٨٣ كتمسك بعضهم بأن العلاج بالرقى والتمائم خير من العلاج بالطرق الحديثة .

لقد جاء بصفحة ٢٨ من تقرير اللجنة أنه لا أهمية للعدوى بالهواء في نقل المرض .

وجاء بصفحة ٢٩ منه بأنه يصعب تصور نقل العدوى من ماء الشرب .

وجاء في صفحة ٢٩ منه بأن لا عدوى تحصل في الاصطبلات في الحالات المعتادة وأن الحيوانات التى حصل عليها بالتجربة لم تنتقل اليها العدوى وكانت تتغذى من نفس المداود ومن نفس العليق الذى ترك فيها من الحيوانات الموبوءة .

وكانت الفرشة التى نامت عليها الحيوانات الموبوءة وجلتها متروكة موجودة في نفس الاصطبل .

وجاء في صفحة ٣١ أن الجلة والعليق الموبوء ما لم يكونا طازجين فلا يمكن التعويل على نقلهما للمرض بدرجة يعتد بها .

وجاء في صفحة ٣١ أن دم الحيوانات الموبوءة ولو أنه سام جدا عندما يحقن به تحت الجلد فانه على ما يظهر لا يصلح لنقل العدوى بالطرق المعتادة متى كانت كميته قليلة .

وجاء في صفحة ٣١ أنه في الحالات التى تصادف الانسان عمليا يمكن اعتبار أن لحم الحيوانات الموبوءة لا يكون سببا لانتشار العدوى .

وجاء فى صفحة ٣٣ أنه في حالتين اثنتين من عشرين يحتمل أن الجلود كانت سببا للعدوى .

وجاء في صفحة ٣٤ أنه يحتمل أن أبسط طريقة للوقاية من العدوى هى تجفيف الجلود لمدة ٤٨ ساعة .

وجاء في صفحة ٣٤ عن الرمم أنه يمكن اهمالها كناقلة للعدوى واذا دفنت تحت عمق مقبول فانها تفقد سريعا خاصية العدوى .

وجاء بصفحة ٣٥ لقد علقت أهمية من غير حق على احتمال نقل العدوى بالملابس وغيرها .

من كل ما تقدم يتضح بجلاء أن معظم الاحتياطات التى فرضتها القوانين البيطرية الحالية من منع نقل الجلود الجافة واللحوم والعظام والبقايا الخ عديمة الفائدة .

وأن معظم نصوص القانون تأسست على أوهام قديمة وخرافات لم تؤيدها التجارب العلمية ولا يمكن الارتياح للعمل بهذه القوانين لانه بعد العمل بقانون سنة ١٩٠٣ نفق في سنة ١٩٠٤ ، ١٢٥٠١٤ رأسا من الماشية .

يحتمل القول بأنه في سنة ١٩٠٤ لم تكن الامة ولا الحكومة تعرف كيف تطبق القانون جيدا ولكن الحوادث التى أتت بعد ذلك قد تدحض هذا القول فلقد نفق ٤٨٧٤ في سنة ١٩٠٧ و٨٣٣٥ في سنة ١٩٠٨ و٥٤٤٥ في سنة ١٩١٢ و٤٧٩٤ في سنة ١٩١٧

كل هذه الضحايا تدل على أن القانون لم يأت بالفائدة المرجوة منه •

لقد حان الوقت لاعادة النظر في هذه القوانين العتيقة واصدار غيرها مؤسسة على ما أظهرته التجارب العلمية من أن الهواء والماء والاصطبل والعليق والجلد الناشف واللحم والعظم لا تنقل العدوى بالطاعون البقرى ما دامت افرازات الحيوان المريض ودمه لم يلقح بها الحيوان السليم مباشرة سواء تحت الجلد أو في الاغشية المخاطية •

فالذباب ينقل المخاط من غشاء حيوان مريض لحيوان سليم والقراد أحسن آلة طبيعية وصناعية للتطعيم تحت الجلد فينقل الدم الموبوء من الحيوان المريض للحيوان السليم فيعديه •

يجب أن ندخل في قوانيننا الجديدة القواعد الآتية التى أثبتتها التجارب الحديثة :

أولا — عزل الحيوان المصاب في نقطة خارجة عن البلدة التى حصلت فيها الاصابة الى أن يشفى أو ينفق •

ثانيا — قتل القراد الذى على الحيوان المصاب بالمحاليل الخاصة بذلك والتنقية باليد ووضعه في وعاء به بترول أو بأى طريقة أخرى •

ثالثا — قتل القراد في البلدة التى تحصل فيها الاصابة والبلاد المجاورة لها بأى طريقة كانت •

رابعا — محاربة القراد في كل الزرابى فى البلدة التى تحصل فيها الاصابة والبلاد المجاورة لها بسد جميع الشقوق التى بتلك الاصطبلات

وطلائها بالجير ورفع ما على أرضية الاصطبلات لعمق لا يقل عن نصف متر والقائه في الشمس خارجا عن البلدة وبعيدا عن المواشى .

هذا في اعتقادى خير من معظم الاحتياطات التى نص عليها القانون التى لا ينفع العمل بها ولا ضرر يحصل من مخالفتها .

دودة بذرة القطن القرنفلية

تقول لنا وزارة الزراعة في الصفحة الاولى من تقرير مجلس مباحث القطن الثالث لسنة ١٩٢٢ بأنه قد مضى من وقتها أكثر من عشر سنوات منذ عثر مستر ويلكوكس في القطر المصرى على دودة اللوز الحمراء لاول مرة فى فصل الخريف من سنة ١٩١٠ ويظهر أن الفرصة ملائمة لحصر ما لدينا من المعلومات عن هذه الآفة .

ففى السنين المذكورة كان متوسط ما أتلفته دودة اللوز الحمراء ١٥ في المائة من المحصول وذلك على التقدير المعتدل أعنى أن قيمة مجموع ما أحدثته من الاضرار بالمزارعين المصريين يبلغ حوالى خمسين مليونا من الجنيهات .

هذا ما تقوله وزارة الزراعة في تقرير رسمى لها أذيع باللغتين العربية والانجليزية .

ويقول لنا دكتور جوف رئيس قسم الحشرات بوزارة الزراعة سابقا نقلا عن صفحة ٧٥ من المجلة الزراعية المصرية لسنة ١٩١٣ ما يأتى :

ان تاريخ الدودة القرنفلية وان كان قريبا فى مصر لا أنه مملوء بالاذى والمضار الجسام . ولا شك في أن هذه الحشرة انتقلت من البلاد الاجنبية الى القطر ولم يكن ذلك منذ سنين بعيدة .

ويقول لنا دكتور جوف ذاته فى صفحة ٢٨٢ من مجلة مباحث الحشرات طبع لندن في عدد يوليه سنة ١٩١٩ أن تلك الدودة لم تشاهد بمصر قبل خريف سنة ١٩١٠ وفيه وجد قليل جدا منها بضواحى المنصورة ثم قليل منها في سنة ١٩١١ وفي سنة ١٩١٢ بضواحى فوة ودكرنس وأن

أول اصابة هامة بهذه الدودة كانت سنة ١٩١٢ في منطقة أبى قير بالقرب من الاسكندرية .

ويقول لنا دكتور جوف في صفحة ٢٨٣ من كتاب نشره في لندن سنة ١٩١٩ عن هذه الدودة أنه عندما امتحن رسالة من القطن الهندى وردت على الشركة الاهلية للنسيج والغزل بالاسكندرية في ديسمبر سنة ١٩١٤ أن كان بها عدد ظاهر من الديدان القرنفلية تدل على احتمال دخول تلك الدودة في الديار المصرية عن هذا الطريق مما أداه لزيادة التحرى باعتباره رئيسا لقسم الحشرات بوزارة الزراعة فوجد أنه قبل ذلك التاريخ ورد على مصر من الهند الكميات الآتية في التواريخ المبينة أمامها :

السنة	الكمية الواردة بالكيلو جرامات
قبل سنة ١٩٠٣	لاشيء
١٩٠٣	٢٠٥١٠
١٩٠٤	٢٥٨٢٧
١٩٠٥	٩١٥٠
١٩٠٦	٨١٢٤٠
١٩٠٧	١٦٢٠٠٠
١٩٠٨	٢١٤٦٠
١٩٠٩	٣١٢٠٦
١٩١٠	١٣٣٥٣
١٩١١	لاشيء
١٩١٢	١٠٩٩٨
١٩١٣	٩٠٠١٢

وان هذه الارقام قدمت بصفة رسمية للمؤتمر الدولى لزراعات المناطق الحارة الذى انعقد سنة ١٩١٤ وأن ذلك القطن كان مرغوبا فيه لغزله ونسجه (موسلينا) نظرا لبياضه الناصع المرغوب فيه في بلاد الترك لأنه أفضل في استبقاء أنواع الصباغة عن غيره من الأقطان .

حصل هذا مع مزيد الاسف في الوقت الذى لم تكن مصر فيه تمنع دخول النباتات والحشرات من موانيها قبل فحصها ومعالجتها لمنع حصول

العدوى من غير السليم منها مع أنه كان لمصر خبراء اخصائيون من الاجانب استخدمتهم لارشادها وعلى رأسهم كبير مشهور ومشهود له بسعة العلم والتجربة فى مواضيع القطن .

قابلت مصر القضاء بالرضاء وهى الآن تعانى خسارة مالية لا تقل سنويا عن ستة ملايين من الجنيهات بفعل هذه الدودة الفاتكة خلافا لما تبذله من المال وقوى الرجال في تنفيذ القوانين التى سنتها لمكافحة هذه الآفة .

لقد أبدت مصر نشاطا عجيبا عند ظهور هذه الدودة فسنت لمكافحتها القانون نمرة ١٧ لسنة ١٩١٦ الذى يقضى بتقليع جذور شجيرات القطن والتيل والبامية أو تقطيعها الى ما تحت سطح الارض قبل تاريخ معين وأصدرت وزارة الزراعة قرارا في سنة ١٩١٦ باعدام لوز القطن الذى ينزع عن شجيرات القطن أو يجمع من الارض بعد الجنى اما بالحرق أو الدفن .

وأصدرت مصر في سنة ١٩١٦ القانون نمرة ٢٩ بالتدابير التى تتخذ لابادة دودة بذرة القطن القرنفلية بمنع حفظ البذرة والقطن غير المحلوج فيما بين أول مايو وأول أغسطس من كل سنة خارج المخازن العمومية أو الخصوصية وحتمت على أصحاب معامل حلج القطن اقامة أجهزة خاصة لتمحيص معالجة كل البذرة الخارجة من المحالج لقتل تلك الديدان .

ومع كل هذه القوانين والاوامر التى يكلف تنفيذها الآن مالا ومجهودا كبيرا فان الاصابات بهذه الدودة لم تزل تحصل كل عام ولا يبعد أن تنتشر الآفة بشدة سنة من السنين فتتلف من القطن أكثر مما تتلفه الآن

وما ذلك الا من عدم كفاية الطرق الحالية للتغلب على الآفة ووقوف مصر أمام الحادث وقفة الظافر بما حصل عليه للان ونسيت أن تجدد الاصابات كل عام دليل محسوس على عدم امتلاكها ناصية الحال وأن عليها ألا تكتفى بما ظفرت به للآن بل عليها الاستمرار في البحث والتنقيب علها تصل الى علاج شاف قاطع .

عندنا مصلحة عظيمة للحشرات تكلفنا حسبما هو وارد في مشروع ميزانية ١٩٢٨ — ١٩٢٩ نحو ٣٥٫٠٠٠ جنيه فى السنة للماهيات فقط وان لم يكن في مقدورنا امتلاك ناصية الحال فلماذا لا ندعو واحدا أو أكثر من كبار الرجال الاخصائيين ذوى الشهرة العالية ليرشدنا الى الطريق القويم ؟

ان طريقة تسخين البذرة وان أفادت للآن الا أن بلادا أخرى ترى أفضلية نقع البذور في محاليل كيمائية فلماذا لا نجرب ذلك مثلهم ؟ ولماذا لا ننقل لبلادنا نتيجة تجاربهم ؟

ان كل قوانينا الحالية في هذا الموضوع لا ترمى الى ابادة الدودة القرنفلية بل الى تخفيف وطأتها فقط .

فهل يضعف مجهود الامة فتقوى الآفة ، أو هل يقوى ذلك المجهود فتهلك الآفة ؟ هذا ما يتوقف عليه مستقبل مصر الزراعى من جهة القطن .

دودة الورق ودودة اللوز

كانت مصر تعرف دودة الورق ودودة اللوز حوالى سنة ١٨٧٠ وتضررت كثيرا من فتكهما وعملت على مغالبتهما كما يرى من الملحق المرافق لهذه المذكرة الذى هو صورة من محاضر مجلس شورى النواب سنة ١٨٧٣ منقول عن الوقائع المصرية .

والذى يتصفح ذلك الملحق يرى أن مصر في سنة ١٨٧٣ لمست بيدها طريقة العلاج الحالى ولكنها لم تعمل به الا سنة ١٩٠٥ حينما أصدرت في ١٧ أبريل القانون رقم ١٣ وهو أول قانون لمنع انتشار دودة القطن وحين أصدرت في ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٠٩ القانون رقم ٢٧ لمكافحة دودة القطن ومن ذلك العهد وقفت مصر جامدة مكتفية بما وصلت اليه اللهم الا بعض تعديلات طفيفة لا تستأصل الآفة بل تخفف وطأتها .

ولا حاجة بى لاعادة ما لاحظته في آخر الفصل الخاص بمكافحة الدودة القرنفلية .